الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

27 -29-28 **ربيع أول** 1439 / 15-16-17 **ديسمبر** 2017

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	2

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

"الزكاة": تأجير أو ترخيص العقار السكني مُعفى من ضريبة القيمة المضافة

المصدر: جريدة الحياة الاحد 29 ربيع أول 1439هـ - 17 ديسمبر 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/26111464

الرياض - «الحياة»
نظّمت الهيئة العامة للزكاة والدخل في مقرها في الرياض ورشة عمل عن ضريبة القيمة المضافة للشركات العقارية العاملة في السعودية، لتوعية المنشآت وتسهيل امتثالها لمتطلبات ضريبة القيمة المضافة، تمهيداً لتطبيقها في الأول من كانون الثاني (يناير) المقبل.
وأوضحت «الهيئة» أنه وفقاً لأحكام اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة فإن القطاع العقاري بالمجمل يعد خاضعاً لضريبة القيمة المضافة بنسبة خمسة في المئة، ويُستَثنى من ذلك تأجير أو ترخيص العقار السكني، إذ تم إعفاؤه من الضريبة.
ويُقصد بالعقار السكني مقرّ أو مكان إقامة مصمم لغرض السكن بشكل دائم، وليس لأغراض النشاط التجاري، ويشمل ذلك العقار الثابت غير المنقول، أو المُراد استعماله منزلاً، مثل البيوت والشقق والوحدات السكنية، والعقارات الأخرى المستخدمة ومنها مساكن طلاب المدارس والجامعات.
أما بيع العقار السكني الدائم الشخصي، والمستخدم من المالك، أو من شخص ذي قرابة وثيقة به، مثل الابن، والأخ، والزوج، والصهر، في خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة كون البيع في هذه الحال؛ فلا يُعد من قبيل ممارسة النشاط الاقتصادي المنصوص عليه في اللائحة التنفيذية.
أما بالنسبة للخدمات المرتبطة بالعقارات؛ فأكدت «الهيئة» أنها خاضعة لضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية، خمسة في المئة، وتشمل تلك الخدمات على سبيل المثال منح أي حق في العقار، أو التنازل عنه، أو تركه، وأي حق تعاقدي يمكن ممارسته على العقار، مثل تأجير واستئجار غرف الفنادق، أو الأجنحة المفروشة المخدومة.
إضافة إلى أعمال التشييد، أو الهدم، أو التحويل، أو التوسعة، أو الصيانة للعقارات، والخدمات التي يورّدها وكلاء العقارات ومنظّمو المزادات والمعماريون وفنّيّو المساحة والمهندسون وغيرهم ممن يقومون بأعمال تتعلق بالعقارات.
يُذكر أن مواد وبنود اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة عالجت مختلف القطاعات والأنشطة التجارية المرتبطة بها، إذ أوضحت اللائحة الحالات الخاضعة للضريبة بنسبة خمسة في المئة، والخاضعة للضريبة بنسبة الصفر في المئة، أو المعفاة، أو الواقعة خارج نطاق الضريبة، بحيث يحق للمنشآت، التي تزاول نشاطاً اقتصادياً خاضعاً للضريبة، استرداد مبلغ ضريبة القيمة المضافة، الذي سددته على مدخلاتها الخاضعة للضريبة، والمرتبطة فقط في الأنشطة الخاضعة للضريبة بنسبة خمسة في المئة، أو بنسبة الصفر في المئة، بينما لا يحق للمنشآت، التي تزاول نشاطاً اقتصادياً معفياً، استرداد مبلغ ضريبة القيمة المضافة، الذي سددته على مدخلاتها الخاضعة للضريبة.
وأكدت الهيئة العامة للزكاة والدخل أن ضريبة القيمة المضافة ستدخل حيّز التنفيذ في الأول من يناير المقبل، وعلى جميع المنشآت المؤهلة أن تكون مستعدة تماماً لتطبيقها من خلال الاطلاع على الموقع الإلكتروني VAT.GOV.SA، الذي يتضمن «دليلاً» يوفر شرحاً مبسطاً للمفاهيم الأساسية، التي تحتاج إليها المنشآت من أجل تطبيق ضريبة القيمة المضافة، إضافة إلى مجموعة واسعة من الأدوات والمعلومات، التي تعد مرجعاً داعماً للمنشآت لتحقيق جاهزيتها.
وكانت الهيئة العامة للزكاة والدخل دعت المنشآت التي تتخطى إيراداتها السنوية مليون ريال سعودي، إلى التسجيل في ضريبة القيمة المضافة قبل 20 كانون الأول (ديسمبر) الجاري، تجنباً لتعرضها إلى غرامات مالية، وإيقاف عدد من الخدمات الحكومية.

"الإسكان" تعلن عن التفاصيل الأخيرة من برنامج "سكني"

المصدر: جريدة الحياة السبت 28 ربيع أول 1439هـ - 16 ديسمبر 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/26110280

الحياة - الرياض

أعلنت وزارة الإسكان اليوم (السبت)، عن تفاصيل الدفعة الأخيرة من برنامج «سكني» للعام 2017 التي بلغت 36.798 منتجاً سكنياً وتمويلياً، شملت 24.207 وحدات سكنية عبر برنامج البيع على الخارطة، و4591 أرضاً مجانية في عدد من المحافظات والمراكز، إضافة إلى 8 آلاف تمويل مدعوم، فيما تستعد الوزارة للإعلان عن تفاصيل المرحلة الثانية من برنامج «سكني» لعام 2018.

وبذلك تمكنت وزارة الإسكان وصندوق التنمية العقارية من تحقيق أهداف العام 2017 بتخصيص أكثر من 280 ألف منتج سكني وتمويلي للأسر السعودية في جميع مناطق المملكة ضمن برنامج «سكني» الذي انطلق في منتصف كانون الثاني (يناير) الماضي، وتوالت دفعاته منتصف كل شهر مشتملة الأهداف على 120 ألف وحدة سكنية جاهزة وأخرى على الخارطة، و 75 ألف أرض مجانية جاهزة للبناء، و 85 ألف تمويل مدعوم من صندوق التنمية العقارية عبر المصارف والمؤسسات التمويلية.

وأوضح الناطق الرسمي لوزارة الإسكان سيف السويلم أن برنامج «سكني» امتاز بشموليته لجميع المناطق بمختلف مدنها ومحافظاتها، إضافة إلى تنوّع المنتجات السكنية لتلبية مختلف رغبات فئات المجتمع وبما يتناسب مع قدراتهم الشرائية.

وأشار إلى أن تحقيق المستهدف وتجاوزه خلال عام واحد يعكس سعي الوزارة الدؤوب لتحقيق تطلعات الدولة واهتمامها بخدمة المواطنين، بما يمكّنهم من الحصول على السكن الملائم بالخيارات المتنوعة والجودة العالية والسعر المناسب، فيما يبرز اهتمامها بإتاحة خيارات سكنية متنوّعة تتناسب مع جميع الرغبات والقدرات.

وكشف أن إجمالي الوحدات السكنية التي تم عرضها ضمن معارض المعاينة والحجز التي انطلقت ابتداء من آيار (مايو) الماضي، تجاوز 40 ألف وحدة سكنية جاهزة وعلى الخريطة تشمل فلل وشقق بمساحات ومواصفات متنوعة، في حين يجري استكمال إجراءات الحجز للوحدات المتبقية، ضمن المعارض الشهرية التي تقيمها الوزارة في مختلف مدن المملكة، مبيناً أن الوزارة تستكمل إجراءات تسليم الأراضي للمستفيدين ونقل ملكياتها لهم.

وأشار السويلم إلى أنه تزامناً مع الدفعات الشهرية من البرنامج، أتاحت الوزارة للمستفيدين معاينة وحجز أكثر من 43 ألف وحدة سكنية ضمن 11 معرضاً، وتتواصل المعارض بشكل شهري لاستكمال حجز الوحدات المتبقية من بين 120 ألف وحدة سكنية تم الإعلان عنها خلال العام الحالي.

وزير العدل يطلق "التفتيش الإلكتروني" و"خريطة النظر القضائي" و"الإسناد بالتخطيط"

المصدر: جريدة الحياة السبت 28 ربيع أول 1439هـ - 16 ديسمبر 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/26108408

الحياة - الرياض

أعلنت وزارة العدل اليوم (السبت) أن رئيس المجلس الأعلى للقضاء وزير العدل الشيخ وليد الصمعاني أقر قواعد برنامجي خريطة النظر القضائي، والإسناد بالتخطيط والمشورة الذي أتم مرحلته التجريبية الممتدة لـ10 أشهر، مع اعتماد

العمل بنظام التفتيش القضائي الإلكتروني، كما دشن أخيراً نظام التفتيش القضائي الإلكتروني في جميع محاكم المملكة، إذ ستنتهي التعاملات الورقية في التفتيش القضائي بنسبة 100في المئة بعد انتهاء المرحلة التجريبية.
وأوضح الصمعاني أن البرنامج من شأنه تحقيق سرعة الإنجاز وتسهيل الأعمال للقضاة والمستفيدين على حد سواء، مشيراً إلى أن المدد النظامية المنصوص عليها في التعليمات بخصوص أعمال التفتيش القضائي منطبقة على العمل في التفتيش القضائي الإلكتروني، وأن استلام ما يصل للقضاة أو ما يرد منهم للتفتيش يُعدُّ استلاماً نظامياً منتجاً.
ووافق الوزير على القواعد المنظمة لبرنامج خريطة النظر القضائي، الذي سينفذ مرحلياً، إذ ستغطي المرحلة الأولى 50 قضية متنوعة الموضوعات.
من جهته، قال رئيس التفتيش القضائي في المجلس الأعلى للقضاء الشيخ ناصر المحيميد، إن البرنامج سيحدد مسار نظر كل نوع من أنواع القضايا المشمولة في البرنامج، ومتطلبات النظر الإجرائية والموضوعية والعلمية وفقاً لما نُص عليه شرعاً ونظاماً، وبما يحفظ استقلال النظر القضائي.
وأشار إلى أن البرنامج يهدف إلى هندسة الإجراءات القضائية الموضوعية، والسعي إلى توحيد إجراءات سير النظر القضائي للقضايا في عموم المحاكم تحقيقاً للعدالة العامة، وتحقيق سرعة الإنجاز والجودة في النظر القضائي، إضافة إلى تيسير الوصول إلى المعلومة الشرعية والنظامية.
ومن أهداف البرنامج: توضيح مراحل التقاضي، ومتطلبات النظر، والمستفيد من الخدمة القضائية، إضافة إلى مساعدة القضاة برسم خريطة لنظر القضايا، وتقريب المعلومة الإجرائية والقضائية، والتسبيبات الشرعية والنظامية، وتقليل مدة البحث والاستدلال، مع توكيد الجودة في العمل.
أما برنامج الإسناد بالتخطيط والمشورة، فيهدف إلى تحقيق سلامة سير القضية وضمان إنجازها في الوقت المناسب مع الحفاظ على جودة الحكم.
وسيضبط مراحل النظر القضائي، وسيساهم في إنجاز القضايا في الوقت المتناسب مع طبيعة القضية ومتطلبات نظرها، وضمان نظر القضية في مسارها الصحيح شرعاً ونظاماً، إضافة إلى تيسير نظر القضية بالإسناد القضائي الفقهي والنظامي والإجرائي والمشورة الموضوعية مع تجويد أعمال الجهات الإدارية المساندة، وتحقيق مفهوم الوقاية من الخلل والخطأ القضائي بالتوجيه والمتابعة الإشرافية.
ويغطي برنامج الإسناد بالتخطيط والمشورة القضايا المتعثرة، والقضايا ذات البعد الدولي والقضايا ذات الاهتمام من الرأي العام، والقضايا الكبيرة ذات التفريعات والخطوات الإجرائية المتنوعة، والقضايا النوعية المستجدة مما تندرج تحت معنى النوازل القضائية المعاصرة.

الحياة AL HAYAT

"المرور": السماح للمرأة بقيادة الشاحنات والدراجات

المصدر: جريدة الحياة السبت 28 ربيع أول 1439هـ - 16 ديسمبر 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/26096983

الحياة - الدمام
كشف مدير الإدارة العامة للمرور العميد محمد البسامي، عن السماح للمرأة بقيادة الشاحنات والدراجات، وأنه منذ صدور الأمر السامي القاضي بالسماح للمرأة بقيادة السيارة شاركت الإدارة العامة للمرور في اللجنة التي عقدت بهذا الشأن في وزارة الداخلية، وتم إعداد المتطلبات النظامية والإنشائية والإدارية والبشرية الكفيلة بتمكين المرور من القيام بأدواره اللازمة عند بدء السماح بقيادة المرأة، مضيفاً أنه سيتم استبدال رخص القيادة السارية المفعول الصادرة من إدارة المرور المختصة بدول مجلس التعاون الخليجي برخص سعودية مماثلة.
وقال البسامي إن المادة الـ37 من نظام المرور نصت على الإعفاء من شرط اختبار القيادة لمن يحمل رخصة قيادة أجنبية أو دولية معترف بها من الإدارة المختصة في المملكة بشرط أن تكون سارية المفعول، علماً بأنه يمكن القيادة للزائرات للمملكة برخصة القيادة الدولية والأجنبية المعترف بها لسنة واحدة من تاريخ دخولها إلى المملكة أو انتهاء فترة صلاحيتها

أيهما أقرب، مشيراً إلى أن الإدارة العامة للمرور اتخذت عدداً من الخطوات في ما يتعلق بقيادة المرأة منها: «توقيع اتفاقات مع عدد من الجهات الراغبة في افتتاح مدارس تعليم قيادة للنساء بعد استكمال الشروط اللازمة، وإعداد برامج توعية تخص قيادة المرأة تستهدف النساء الراغبات في القيادة».

وبين البسامي أن هناك تنسيقاً بين وزارة الداخلية ووزارة العمل والتنمية الاجتماعية على استخدام مراكز العناية بالفتيات كمراكز إيقاف في حال وجود مخالفة تستوجب التوقيف أو حادثة مرورية.

وفي ما يخص استقدام سائقات، ذكر البسامي أن استقدام السائقات يخضع لأنظمة وتعليمات وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، مضيفاً أنه سيسمح للنساء بقيادة الشاحنات متى ما تم استكمال الشروط اللازمة لذلك، المنصوص عليها نظاماً، والتي تطبق حالياً بحق الذكور.

وعن تمييز لوحات السيارات للنساء بين البسامي، أنه لا يوجد تمييز لسيارات النساء بلوحات وأرقام خاصة بل تخضع لنظام اللوحات نفسه المعمول به حالياً، موضحاً أنه سيسمح للنساء بقيادة الدراجات النارية، فالقرار السامي نص على تطبيق أحكام نظام المرور ولائحته التنفيذية على الإناث والذكور على حدٍّ سواء.

وتابع: «ضوابط الصور في رخص النساء هي الضوابط الموجودة حالياً على رخص الذكور سيتم تطبيقها على رخص الإناث»، موضحاً بأن العمر المحدد لقيادة المرأة للسيارة هو إتمام سن الـ 18 لرخصة القيادة الخاصة وقيادة الدراجات الآلية، وإتمام سن الـ20 لرخص القيادة العامة ومركبات الأشغال العامة، ويستثنى من ذلك من يمنح ترخيصاً موقتاً لا تزيد مدته على سنة لمن أتم سن الـ17.

وعن النظام الجديد في ما يخص السرعة، قال البسامي إن هناك دراسة لإعادة السرعات وفقاً لواقع الرحلات المرورية، وذلك بالتنسيق مع وزارة الشؤون البلدية والقروية في ما يخص داخل المدن، أما خارج المدن فهناك تنسيق بين أمن الطرق مع وزارة النقل، مُضيفاً أنه تم إعداد تعديل مقترح لنظام النقاط المرورية، وعند اعتماده سيتم تطبيقه، وبين البسامي أنه سيتم إدراج التشهير بالمخالف في نظام المرور.

وأعلن أن هناك شراكة مع القطاع الخاص في رصد للمخالفات عبر الكاميرات cctv والعمل جارٍ على زيادة عدد الكاميرات لمزيد من الضبط المروري، وهناك مخالفات جديدة سيتم ضبطها بالكاميرات كحزام الأمان واستخدام الهاتف المحمول باليد أثناء القيادة، كما يوجد حالياً تطبيق «باشر» عبر الأجهزة الذكية يمكن من خلاله تصوير المخالفات المرورية والاستحداث، والتطوير وارد في ظل مواكبتنا لمستجدات التقنية.

وأضاف أن عدم وجود وثيقة تأمين يعد مخالفة منصوص عليها بغرامة مالية لا تقل عن 100 ولا تزيد على 150 ريالاً، ولدينا قناعة راسخة أن ثقافة المجتمع تجاه الالتزام بأنظمة المرور تحتاج إلى زيادة وعي وإدراك لعواقب المخالفات المرورية، وأن الضبط المروري أحد الوسائل في سبيل تحقيق ذلك، ونحن متجهون للضبط الآلي التقني لتحقيق أعلى مستويات من الرقابة المرورية وضبط المخالفين.

وبين أن هناك مخالفة مرورية منصوص عليها بغرامة مالية لا تقل عن 100 ريال ولا تزيد على 150 ريالاً تحت مسمى التباطؤ على نحو يعرقل الحركة، مضيفاً: «ندرك أن أول تحدٍّ يواجهنا هو تجهيز مدارس تعليم القيادة للمرأة، وستكون جاهزة في الوقت المناسب».

وأشار البسامي إلى أن تسديد المخالفات المرورية خاضع لنظام إيرادات الدولة، وهناك لجان تدرس بعض الإشكالات المتعلقة بهذا الجانب وستخرج قريباً ببعض الحلول المناسبة، كما أن هناك أنظمة حالياً تتعلق بتقليل الازدحام، ولدينا خطط مستقبلية لتطويرها والتوسع فيها بالتعاون مع شركائنا في القطاع الخاص، موضحاً بأنه تم الموافقة على إنشاء محاكم مرورية، وهي في طور الإنشاء من الجهات العدلية.

وعن عدم استخدام مقاعد الأمان المخصصة للأطفال، ذكر البسامي أنها تستوجب غرامة مالية لا تقل عن 150 ريالاً ولا تزيد على 300 ريال، كاشفاً أنه لدى إدارة المرور توجه نحو التوسع المروري في المحافظات والمدن، وهنالك هدف استراتيجي لتقليل الحوادث المرورية ويتم العمل عليه ولدينا وسائل كثيرة ستحد من وقوع الحوادث.

من جهته، أوضح مدير القوات الخاصة لأمن الطرق اللواء زايد الطويان، أنه يتم العمل على وضع الترتيبات اللازمة لإنفاذ الأمر السامي الكريم لقيادة المرأة بصورة مكثفة لتهيئة كل الإجراءات والأعمال التنفيذية، حرصاً على الاستعداد المبكر لتطبيقه، موضحاً أنه لا يوجد ما يمنع مستقبلاً لعمل المرأة في الميدان، لما يتطلب العمل مع المرأة عند قيادتها للسيارة والتعامل مع الحالات الميدانية، وهناك خبرات سابقة بالتعاقد مع عدد من النساء بالعمل في مراكز الضبط الأمني على مداخل العاصمة المقدسة أثناء موسم الحج.

وأوضح الطويان أن عمل العنصر النسائي سيكون بمراكز الضبط الأمني ومراكز انطلاق الدوريات للتعامل مع المخالفين ومستخدمي الطرق وفق مقتضيات الحالة (كالتحقق من الشخصية، والتفتيش، والقبض، وتسليم الحالات، والضبط المروري)، ولا يمنع من التحول مستقبلاً إلى وظائف عسكرية بعد عملية التدريب والتأهيل وتطوير القدرات.

وأضاف أنه وفق التوجيهات الصادرة من وزارة الداخلية بأهمية الإجراءات والتدابير الفورية للحد من الحوادث المرورية، يجري حالياً إعادة تحديد السرعات على الطرق السريعة للمركبات والشاحنات والحافلات وفق القدرة الاستيعابية والسرعات التصميمية للطريق، وسيكون التنفيذ بعد استكمال المتطلبات اللازمة على الطرق، وذلك بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص.

وذكر الطويان أن عدم قيام أصحاب الحيوانات بإبعادها عن الطريق يعد مخالفة، وقد تم رصد خلال العام الماضي 5160 مخالفة بحق أصحاب الحيوانات، وهنالك تنسيق بين المرور وأمن الطرق في ما يتعلق بملاحقة المخالفين بين المدن والتنسيق قائم ومستمر في كل الجوانب الفنية والإدارية والجانب الضبطي للمخالفات المرورية، وهناك عمل مشترك وبصفة دورية لمتابعة المخالفين.

وقال الطويان هناك تعاون مشترك وقائم مع وزارة النقل إذ يتم إلزام الشاحنات بالدخول لمواقع موازين الشاحنات الثابتة والمتحركة ليتسنى لموظفي وزارة النقل بمتابعة زيادة الحمولة وإصدار المخالفات اللازمة، كاشفاً أنه لا يوجد مانع في تشغيل دوريات نسائية على الطرق الخارجية، والبداية ستكون من خلال توظيف المفتشات في مراكز الضبط الأمني (نقاط التفتيش) ومن ثم مراكز انطلاق الدوريات.

ولفت إلى أنه يسمح للمرأة بالقيادة خارج المدن، ويتم حالياً إضافة برامج إلكترونية جديدة مثل أنظمة cctv لرصد المتحايلين على أنظمة الضبط الإلكتروني، وقد تم تجربته في مركز الضبط الأمني بصلبوخ على طريق الرياض - القصيم، موضحاً أن انتشار الرصد الآلي على الطرق الخارجية أسهم في تعديل سلوك قائد المركبة والإحصاءات تبين ذلك بشكل واضح من خلال دراسة وقياس مستوى تحسن السلامة المرورية، وجميع أجهزة الرصد الآلي توضع بعد اللوحات التحذيرية وفي أماكن ومواقع بارزة على الطرق السريعة.

وبين الطويان أن الأمر السامي القاضي بإصدار نظام منع التحرش لتمارس المرأة السعودية حقوقها المشروعة، وألا تخشى من أحد، وبالإمكان الإبلاغ عن أي مضايقات من خلال هواتف الطوارئ أو مراكز الأمنية.

وشدد الطويان على أنه تم تحديد نقاط الحوادث المرورية السوداء ومعايير تصنيفها التي تقع بشكل متكرر حسب المناطق من حيث بالغة الخطورة، تصنف عند وقوع حوادث السير بشكل متكرر يومي أو أسبوعي (حوادث عدة في اليوم الواحد أو الأسبوع الواحد) ومتوسطة الخطورة: تصنف عند وقوع حوادث السير بشكل متكرر شهري (مرة في الأسبوع أو أقل من 4 مرات شهرياً) ومحدودة الخطورة: تصنف عند وقوع حوادث السير بشكل متكرر سنوياً (مرة في الشهر أو أقل من 13 مرة في السنة).

وشدد على أن الطرق المغطاة بدوريات أمن الطرق لا يوجد فيها مواقع بالغة الخطورة، كما القوات الخاصة لأمن الطرق تقدم مجهودات خدمية وإنسانية لمرتادي الطريق بمختلف فئاته وأجناسه وتتمثل هذه الخدمات في العديد من الطلبات منها (إرشاد تائهين، وسحب سيارة عن الطريق، وتزويد سيارة بالوقود، وطلب مساعدة لسيارة متعطلة).

المرور ينفذ حملته الرابعة ضد مخالفي مواقف ذوي الاحتياجات.. وضبط 413 مركبة مخالفة

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 27 ربيع أول 1439هـ - 15 ديسمبر 2017م
http://www.alriyadh.com/1646728

متابعة - الرياض الإلكتروني

نفذت إدارات المرور بمناطق المملكة اليوم الجمعة حملتها الميدانية الرابعة لضبط المركبات المخالفة التي تستهدف مواقف الأماكن المخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة وإحالة المخالفين لتطبيق النظام بحقهم.

وضبطت إدارات المرور بكافة مناطق المملكة أكثر من 413مركبة مخالفة وتم تطبيق النظام بحق قائديها... ودعى المرور الجميع إلى التعاون وعدم الوقوف في هذه المواقف المخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة.

ديوان المراقبة يكشف المستور ..78 ٪ من أحياء جدة بلا صرف صحي و90٪ من المشروعات متعثرة

تهاون في معاقبة المقاولين ..وتقصير في سحب المشروعات المتأخرة

المصدر: جريدة المدينة الاحد 29 ربيع الأول 1439هـ - 17 ديسمبر 2017م
http://www.al-madina.com/article/552977

داوود الكثيري - جدة

A A

كشف تقرير فني لديوان المراقبة العامة، عن أن 78% من أحياء جدة لم تنفذ بها مشروعات الصرف الصحي رغم المليارات المعتمدة طوال السنوات الماضية.

كما كشف التقرير عن تعثر وتأخر 90 % من مشروعات شركة المياه القائمة بجدة إلى جانب التهاون في تطبيق الغرامات على المقاولين المتعثرين والتقصير في اتخاذ الإجراءات النظامية تجاه المشروعات المتأخرة إلى جانب مجموعة من المخالفات والتجاوزات، وتبيَّن أن الأحياء التي شملتها جميع خدمات الصرف الصحي هي 25 حيًا فقط من إجمالي 113 أي بنسبة 22% فقط.

وأوصى فريق التدقيق الفني، الذي باشر رصد الملاحظات بمساءلة عدد من المسؤولين في الشركة عن أسباب عدم تطبيق دليل وإجراءات إدارة المشروعات وأسباب تأخر سحب المشروعات ذات الإنجاز المتدني ومساءلتهم أيضًا عن أسباب تكرار عدم إجراء التحديثات الضرورية على المخططات والإحداثيات قبل طرحها للتنفيذ في منافسة عامة وأسباب استلام بعض المشروعات استلاما ابتدائيا (جزئيًا)، على الرغم من وجود ملاحظات تعيق الاستفادة وتحقيق المنفعة من المشروع.

نتائج وتوصيات

أولا : 25 حيا فقط

أولا:عدم تغطية نسبة 78% من أحياء محافظة جدة بكامل خدمات الصرف الصحي

من خلال اطلاع فريق التدقيق على البيانات الخاصة بالأحياء المخدومة/وغير المخدومة بخدمات (شبكات) الصرف الصحي بجدة والبالغة (113) حيّا، تبين الآتي:

1. تغطية ما نسبته (22%) فقط من أحياء جدة بخدمات الصرف الصحي بنسبة 100%

حيث تبين أن الأحياء التي شملتها جميع خدمات الصرف الصحي بنسبة 100% من ناحية (التوصيلات المنزلية،الخطوط الفرعية،الخطوط الرئيسية) هي (25) حيا فقط من إجمالي (113) حيا بجدة أي بنسبة 22% تقريبا، ومن تلك الأحياء على سبيل المثال (الأجاويد،الأمير فواز الجنوبي والشمالي،البغدادية الغربية،البوادي،الثغر،الروابي)

2. تبلغ نسبة الأحياء غير المشمولة بخدمات الصرف الصحي نهائيا 20% فقط.

تبين عدم تنفيذ أي مشروعات لخدمات الصرف الصحي (توصيلات/ خطوط فرعية/خطوط رئيسية) في عدد (22) حيا من أحياء جدة، بما نسبته 20% من إجمالي الأحياء، ومن تلك الأحياء على سبيل المثال (البركة،التضامن،التعاون،السرورية،الفضل)،مع ملاحظة أن عقود الخطوط الرئيسة والفرعية والتوصيلات المنزلية تلك الأحياء تم الانتهاء من دراستها وتصميمها.

3. نسبة الأحياء المشمولة بخدمات الصرف الصحي من ناحية التوصيلات المنزلية والخطوط الفرعية 25% من إجمالي الأحياء.

تبين وجود عدد (28) حيا بجدة لم تنفذ بها مشروعات للتوصيلات المنزلة والخطوط الفرعية بنسبة 25% من إجمالي أحياء جدة، ومن تلك الأحياء (الأجواد،الحمدانية،السامر،الرغامة،الكوثر)

4. تبلغ نسبة أحياء جدة المشمولة بجزء من خدمات الصرف الصحي 33% فقط.

تبين بأنه تم تنفيذ جزء فقط من خدمات الصرف الصحي لعدد (37) حيا من إجمالي الأحياء، ومن تلك الأحياء (البساتين،الجوهرة،النزهة،المرجان).

ويرى الديوان بأن خدمات الصرف الصحي المكتملة كليا للأحياء لا تتجاوز نسبتها 22% حسب البيان الذي تم تزويد فريق التدقيق به وليست (34%) بحسب إفادة المختصين وهي نسبة ضئيلة لمحافظة جدة،علاوة على استمرار عدم الانتفاع بجزء كبير من الخدمات التي لم تكتمل حيث أنها مكتملة بجزء فقط إما خدمات التوصيلات المنزلية أو الخطوط الفرعية فقط،أو خطوط رئيسية.

6 أسباب لعدم تنفيذ المشروعات

❶ عدم القيام بتحديث مخططات مشروعات الصرف الصحي القائمة قبل طرحها.

❷ نسبة 89% من مشروعات خدمات الصرف الصحي القائمة متعثرة أو متأخرة.

❸ زيادة مدة تمديد فترات تنفيذ المشروعات لأكثر من 100% عن المدة المحددة بعقود المشروعات.

❹ كثرة أوامر التغيير على مشروعات خدمات الصرف الصحي.

❺ عدم فرض الغرامات اللازمة على التأخير والتقصير والإشراف على المشروعات القائمة أو المشروعات المتأخرة والتي تم سحبها.

❻ التأخر في استلام مشروعات الصرف الصحي المنتهية، حيث بلغ عدد المشروعات المنتهية والتي تم استلامها (24) مشروعا، منها عدد (15) مشروعا تأخر تسليمها عن الوقت المحدد بما نسبته (62,5) من إجمالي المشروعات المستلمة بعد انتهاء تنفيذها.

ثانيا : 13 مشروعًا متأخرًا

وجود تأخر وتعثر في تنفيذ ما نسبته (89,6%) من مشروعات الخدمات البيئية القائمة.

من خلال الاطلاع على بيان مشروعات خدمات الصرف الصحي لمقاولي مشروعات الخدمات البيئية للشركة،وعددها (29) مشروعا، تبلغ تكلفتها الإجمالية

(2,287,723,544) ريال، تبين وجود تعثر وتأخر في مانسبته (89,6%) من تلك المشروعات، وفيما يلي إيضاح ذلك:

1. تأخر الانتهاء من تنفيذ عدد (13) مشروعا لخدمات الصرف الصحي القائمة بجدة.

من خلال الاطلاع على بيان مشروعات الخدمات البيئية المقدمة من قبل إدارة المشروعات بالشركة، تبين انقضاء المدد المحددة لتنفيذ بعض عقود المشروعات الجاري تنفيذها وتدني نسب الإنجاز الفعلية للعديد منها،حيث لوحظ تأخر (13)مشروعا، بما يمثل مانسبته (44,8%) من إجمالي المشروعات القائمة للخدمات البيئية بجدة البالغة (29)مشروعا.

الأمر الذي يخالف مقتضى المادة (53) من الشروط العامة من عقد الأشغال العامة، والتي أعطت الحق في سحب العمل من المقاول ووضع اليد على الموقع في حال:» إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أظهر بطء في سيره أو أوقفه كليا لدرجة يرى معها صاحب العمل أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإنهائه).

2. تعثر تنفيذ (12) مشروعا لخدمات الصرف الصحي القائمة بجدة.

من خلال الاطلاع على البيانات المقدمة من قبل إدارة المشروعات بالشركة، تبين قرب انقضاء مدد بعض العقود الجاري تنفيذها وتدني نسب الإنجاز الفعلية للعديد من المشروعات، دون قيام الشركة باتخاذ الإجراءات النظامية لمعالجة القصور في تنفيذ المشروعات للاستفادة منها في الأوقات المحددة.

ويرى الديوان بأن التعثر والتأخر لعدد من المشروعات القائمة مع تدني نسب الإنجاز المحققة مقارنة بالمدد المنقضية من تلك المشروعات، أدى إلى التأثير على مواعيد التسليم الابتدائي والنهائي للمشروعات المحددة بالعقود المبرمة مع المقاولين، وبالتالي تأخر الاستفادة منها في الأوقات المحددة، علاوة على هدر الوقت والمال وعدم فرض الغرامات اللازمة على المقاولين لقاء التقصير في إنجاز الأعمال،مما سوف يؤدي إلى تقاعس المقاولين في إنجاز الأعمال المطلوبة في التواريخ المقررة والمحددة بالجدول الزمني.

ثالثا : قصور في تطبيق الإجراءات

من خلال الاطلاع على بيانات مشروعات خدمات الصرف الصحي بجدة، القائمة والمسحوبة، تبين قصور الشركة في اتخاذ الإجراءات النظامية تجاه تلك المشروعات المتأخرة والمتعثر تنفيذها.
الأمر الذي يعد مخالفة للشروط العامة لعقد الأشغال العامة والتي أعطت الحق في سحب العمل من المقاول ووضع اليد عليه في حال تأخر في سيره بالمشروع، وكذلك وفقا لآلية سحب المشروعات من دليل عمليات وإجراءات المشروعات، يتم اتخاذ الإجراءات النظامية المنصوص عليها.
وبالنظر في نصوص الإجراءات، يتضح وجود تأخر في تنفيذ عدد من المشروعات القائمة، كما أن عدم تطبيق دليل الإجراءات يؤدي إلى هدر الوقت والمال وعدم الاستفادة من تلك المشروعات في وقتها المحدد وتأخر في إعادة طرحها مرة أخرى وتباطؤ المقاولين في إنجاز الأعمال الموكلة لهم لثقتهم في عدم إتباع وتطبيق دليل الإجراءات المنظم لآلية سحب المشروعات.
رابعا : التمديد 235 % من مدة العقد
من خلال قيام فريق التدقيق بالفحص والاطلاع على بيان مشروعات الخدمات البيئية لشركة المياه بجدة، تبين تمديد فترة تنفيذ بعض المشروعات بنسب تجاوزت (200%)، من الفترات المحددة للتنفيذ بالعقد.
لأمر الذي يخالف مقتضى المادة (51) من الغرامات وتمديد العقود من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية والتي نصت على أن « يتم تمديد العقد والإعفاء من الغرامة باتفاق الجهة الحكومية المتعاقدة مع وزارة المالية إذا كان التأخير ناتجا عن ظروف طارئة، أو لسبب خارج عن إدارة المتعاقد، بشرط أن تتناسب مدة التأخير مع هذه الأسباب»، وكذا المادة (52) من ذات النظام.
ويرى الديوان بأن تمديد فترات التنفيذ لبعض المشروعات بنسب تجاوزت (200%) من المدة المحددة بالعقد، يؤدي إلى التأخر في إنهائها وتسليمها في الأوقات المرحلية المحددة مسبقا، وبالتالي عدم الاستفادة منها وفقا لما تم التخطيط له، إضافة إلى الآثار السلبية الناتجة عن تداخل فترات التنفيذ بين المشروعات القائمة وبين المشروعات المستقبلية المزمع تنفيذها وكذلك الإشراف على تلك المشروعات وإلغاء الفائدة من وضع فترة زمنية محددة لتنفيذ المشروعات والاستفادة منها.
خامسا : لا تحديث لمخططات المشروعات
من خلال الاطلاع على البيانات الخاصة بمشروعات خدمات الصرف الصحي الجاري تنفيذها وجداول كمياتها المعدلة، تبين عدم تحديث مخططات المشروعات قبل طرحها للترسية،حيث اتضح وجود العديد من جداول الكميات المعدلة بعقود مشروعات الصرف الصحي القائمة، ومن أمثلة ذلك:
- مشروع تنفيذ توصيلات الصرف الصحي المنزلية لأجزاء من حي الصفا.
- عقد مشروع توصيلات منزلية بأجزاء من حي الفيصلية.
- عقد تنفيذ توصيلات الصرف الصحي المنزلي المنطقة الشمالية الوسطى بجدة.
وتجدر الإشارة إلى قيام الشركة كذلك بتمديد عقد مشروع تنفيذ خطوط فرعية وتوصيلات الصرف الصحي المنزلية (طريق مكة القديم – كيلو 14) بجدة، حيث كانت أسباب منح المقاول تمديد مدة عقد المشروع تمديدا كليا بإضافة (264)يوما، إلى المدة التعاقدية للمشروع هو وجود عائق يحول دون البدء في أعمال الخطوط الفرعية وتوصيلات الصرف الصحي المنزلية حيث إنه لا يمكن توصيل أي منزل أو عمل توصيلة منزلية بالكامل إلا بعد الانتهاء من الخط الرئيسي الموقوف وبالتالي، يعتبر كامل المشروع متأثرا من توقف العمل بالخط الرئيسي الموقوف.
الأمر الذي يعد مخالفة للائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية، الأمر الذي أدى إلى تعثر تنفيذ بعض المشروعات وتأخيرها، لعدم إيلاء المختصين بالشركة للاهتمام الكافي خلال مراحل دراسة المخططات والتصاميم لمشروعات الشركة وتوفير المعلومات الكافية للمتنافسين قبل اعتماد المشروعات وطرحها للترسية في منافسة عامة.
سادسا : كثرة أوامر التغيير والتعديل
من خلال قيام فريق التدقيق بفحص وتحليل بيانات المشروعات، والتغييرات التي حصلت على المشروعات الجاري تنفيذها، تبين كثرة أوامر التغيير والتعديل المعتمدة والتي تم تنفيذها أو التي لا تزال تحت الدراسة لاعتمادها في بعض المشروعات، حيث تراوح معدل أوامر التغيير الصادرة للمشروع الواحد بين (4) إلى (6) أوامر تغيير أو تعديل على الرغم من أن مدة تنفيذ المشروع في الغالب لا تتجاوز مدة (36) شهرا في معظم مشروعات الشركة.

حيث تقوم الشركة بتنفيذ مشروعاتها من خلال التعاقد مع الشركات الوطنية المؤهلة ويسبق عملية الترسية، وفقا لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية،الإجراءات التالية (اعتماد التصاميم النموذجية،إعداد جداول الأعمال والكميات،تطبيق التصاميم ويتبع ذلك التعاقد مع مكتب استشاري للقيام بتطبيق وحدات التصميم على أرض الواقع،..)
بالإضافة إلى استحداث بنود جديدة في بعض المشروعات.

ومما تقدم يتضح أن أسباب كثرة أوامر التغيير تعود لعدة عوامل أهمها (عدم الدقة في إعداد الدراسات والتصاميم النموذجية وتطبيقها على أرض الواقع من جهة، وإيجاد التربة المناسبة لتطبيق تلك التصاميم من جهة أخرى، علاوة على استحداث بنود جديدة والتعديل في بنود أخرى).
ويؤكد الديوان على عدم التوسع في إصدار أوامر التغيير والتعديل على المدد والبنود أثناء تنفيذ المشروعات، وأن تكون في أضيق الحدود من خلال معالجة الأسباب المؤدية إلى ذلك.
سابعا : عدم تطبيق غرامات التأخير
من خلال الاطلاع على بيانات مشروعات خدمات الصرف الصحي بجدة، والتي قامت الشركة بسحبها من المقاولين، ومن خلال بيان المستخلصات المصروفة للمقاولين عن تلك المشروعات، تبين عدم قيام الشركة بفرض غرامات على المشروعات المسحوبة من المقاولين المنفذين قبل عمليات السحب لتلك المشروعات،حيث تم سحب المشروعات بعد انتهاء الفترة الزمنية المحددة لتنفيذها وتسليمها، وكانت نسب الإنجاز وقت سحب المشروعات وانتهاء الفترة الزمنية المحددة للتسليم ضئيلة جدا، مما يمنع معها الانتفاع من المشروعات المسحوبة.
وبالنظر في عدد المشروعات المسحوبة يتضح وجود عدم تناسب نسب الإنجاز المحققة مع المدد المنقضية للمشروعات المسحوبة من الشركة، الأمر الذي يخالف اللوائح التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية.
وبمناقشة المختصين في ذلك، أفادوا بأنه في المشروعات المسحوبة يتم تطبيق المادة التعاقدية رقم (53).
الأمر الذي أدى إلى عدم قيام الشركة بتطبيق غرامات التأخير اللازمة على مقاولي تنفيذ المشروعات التي انتهت فترة تنفيذها المحدد بالعقد ولم يتم تسليمها، ويعد من إهدار المال العام والوقت لتنفيذ المشروعات.
ويرى الديوان، بأن عمليات سحب المشروعات تمت بعد انتهاء الفترة الزمنية المحددة بالعقود لتنفيذها، وكان من الواجب قيام شركة المياه الوطنية بتطبيق غرامات التأخير والتقصير الواردة في المادتين (84)، (86)، من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية، لعدم اكتمال المشروع وعدم الانتفاع منه، وتجاوزه للفترة المحددة للانتهاء من تنفيذ أعمال المشروع، وعدم الاكتفاء بتطبيق المادة (53).
8 ملاحظات لـ «الديوان»
❶ لم يتم تغطية ما نسبته (78%) من أحياء محافظة جدة بخدمات الصرف الصحي.
❷ تأخر وتعثر في تنفيذ ما نسبته (89,6%) من مشروعات خدمات الصرف الصحي القائمة.
❸ تقصير الشركة في اتخاذ الإجراءات النظامية تجاه المشروعات المتأخرة
تمديد مدة تنفيذ بعض المشروعات بنسبة وصلت إلى (235%) من المدة المحددة بالعقد.
❺ عدم تحديث مخططات مشروعات خدمات الصرف الصحي قبل طرحها للترسية.
❻ كثرة أوامر التغيير والتعديل الصادرة على مشروعات خدمات الصرف الصحي
❼ التهاون في تطبيق غرامات التأخير على المشروعات المسحوبة من المقاولين المتعثرين.
❽ قيام الشركة باستلام مشروع عقد رقم (7) استلاما ابتدائيا جزئيا على الرغم من عدم اكتمال المشروع.
4 توصيات تبدأ بـ«المساءلة»
❶ مساءلة المختصين عن أسباب استلام المشروع استلامًا ابتدائيًا (جزئيًا)، على الرغم من وجود ملاحظات تعيق الاستفادة وتحقيق المنفعة من المشروع، خصوصًا وأن المقاول قد عاين موقع المشروع قبل البدء وتصرف على جميع الظروف المتعلقة بالتنفيذ.
❷ مساءلة المختصين عن أسباب تأخر تكوين لجنة المفاوضات والترسية بوحدة أعمال جدة.
❸ تطبيق غرامات التأخير اللازمة على المقاول لقاء تقصيره بحسم نسبة (10%) من قيمة إجمالي العقد لتأخره في المشروع، حيث قدّم خطابه باستلام الأعمال المنفذة بتاريخ 1433/2/3هـ، في حين أن تاريخ الاستلام الابتدائي بعد التمديد هو 1427/11/7هـ، وتكاليف الإشراف على المقاول حسب ماورد بالمادة (37) من اللائحة التنفيذية لنظام تأمين المشتريات الحكومية وتدقيق مشروعاتها، وتزويد الديوان بمؤيدات ذاك.
❹ ضرورة الإسراع بطرح الأعمال المتبقية في المشروع، منفصل أو ضمن مشروع الصرف الصحي للتوصيلات المنزلية للصرف الصحي والجاري تنفيذه كما ورد بتوصيات اللجنة، وتزويد الديوان بما يؤيد ذلك.
ثامنا: استلام مشروع قبل اكتماله

من خلال اطلاع فريق التدقيق على البيانات الخاصة بمشروع تمديد خطوط رئيسية وفرعية للصرف الصحي لأحياء جدة الشمالية الوسطى، تبين القيام باستلام المشروع ابتدائيا بشكل جزئي على الرغم من عدم اكتمال المشروع.
وكانت توصيات لجنة المفاوضات والترسية في محضر الاستلام الابتدائي (الجزئي)، لمشروع العقد رقم (7) لشبكات الصرف الصحي بأحياء الفيصلية والروضة والخالدية بأنه» بناء على ما سبق فإن اللجنة ترى أنه لا مانع من استلام المشروع ابتدائيا (جزئيا)، من دون أي ملاحظات للأعمال المنجزة والتي تمثل نسبة (99,33%) من إجمالي طول الخطوط المنفذة بالعقد.
الجزء المتبقي والذي يمثل (0,67%) هو نفق أسفل طريق المدينة المنورة الخط 11، وقد تم بحث عدة مقترحات بديلة للعمل بالمسار المذكور ولم تف بالغرض نظرا لتشبع التربة بالمنطقة بالمواد البترولية وجاري دراسة حلول بديلة، مع العلم بأنه لم يتم إدراج الكميات الغير منفذة بمستخلصات المقاول.
وبناء على ذلك، يتم استلام المشروع استلاما ابتدائيا (جزئيا) من خطاب المقاول بتاريخ 1433/2/3 هـ،وعليه يعتبر هذا التاريخ هو الفعلي لبدء فترة الضمان لمدة عام من تاريخه»
وكانت التوصيات الواردة بمحضر لجنة المفاوضات والترسية بوحدة أعمال جدة (بدل فاقد)، حيث اجتمعت اللجنة للنظر في البريد الإلكتروني من قبل سعادة مدير إدارة الأصول المكلف بتاريخ 1437/2/11هـ،والذي يفيد فيه بفقد محضر لجنة المفاوضات والترسية بوحدة أعمال جدة بشأن طلب الموافقة على إلغاء أعمال متبقية بالعقد رقم (7)، وأوصت اللجنة بما يلي:
1. الموافقة على إلغاء الأعمال المتبقية بالعقد والبالغ نسبتها (0,66%)، وقيمتها (382,600) بالخط (Nc3)
2. طرح الأعمال الملغاة من العقد في مشروع منفصل أو ضمن مشروع الصرف الصحي للتوصيلات المنزلية والجاري تنفيذه حاليا ضمن المنطقة المشبعة بالمواد البترولية وبمواصفات خاصة للعمل بمثل تلك المواقع وأن يتم تنفيذها بواسطة مقاولين مؤهلين.
3. الرفع لصاحب الصلاحية لاعتماده أو التوجيه بما يراه.
ويرى الديوان: بأن استلام المشروع محل ملاحظة، استلاما ابتدائيا (جزئيا) على الرغم من وجود ملاحظات تعيق عمل المشروع والاستفادة منه، والتأخر في تكوين لجنة المفاوضات والترسية بوحدة أعمال جدة لمدة (4) سنوات من تاريخ الاستلام الابتدائي الجزئي لتحديد إمكانية تنفيذ الأعمال المتبقية من قبل المقاول أو إعادة طرح الأعمال المتبقية، أدى إلى تأخير الاستفادة من المشروع لفترة طويلة، الأمر الذي يعد خللا واضحا في تنفيذ التخطيط للمشروع محل الفحص والمشروعات المرتبطة به، وكذا ضياع فرص تنفيذ مشروعات أخرى بالمبالغ المالية المعتمدة للمشروع في حال عدم الضرورة الماسة لتنفيذه، يضاف إلى ماسبق فإن هذا الأمر يعد هدرا للمال العام والوقت المنصرف في تنفيذ المشروع والفترة الطويلة لتكوين اللجنة.

13 توصية للارتقاء بالخدمات التعليمية لذوي الإعاقة

المصدر: جريدة المدينة الاحد 29 ربيع الأول 1439هـ - 17 ديسمبر 2017م
http://www.al-madina.com/article/552958

واس _ الرياض
A A
اختتم مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة، مؤخرًا- حلقته النقاشية «حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم العالي»، بـ13 توصية، من بينها إيجاد قواعد معلومات موثقة عن الإعاقة، تشمل النوعَ والعددَ والتوزيعَ الجغرافيَّ، ومدى توفر الخدمة، ومن ذلك البيانات عن مجالات التعليم العالي المتوفرة، وتحديد واقع الخدمات لذوي الإعاقة، ووضع معايير مناسبة لقبول ذوي الإعاقة في التعليم العالي تراعي البيئة المحلية

بجانب التوسع في البرامج الجامعية الموجهة لذوي الإعاقة، وتوفير الدعم المالي للتوسع في البرامج الموجهة لذوي الإعاقة.
وأوضح المدير العام التنفيذي الأمين العام للمركز أحمد بن عبد العزيز اليحيى- أن تنظيم هذه الفعالية يأتي في اطار سعي واهتمام الأمير سلطان بن سلمان بن عبد العزيز ـ رئيس مجلس أمناء المركز بتسخير الإمكانيات لخدمة ذوي الإعاقة.

حساب المواطن: 6 أشهر حداً أقصى لصرف البدل النقدي للموقوفة حساباتهم البنكية

المصدر: جريدة المدينة الاحد 29 ربيع الأول 1439هـ - 17 ديسمبر 2017م
http://www.al-madina.com/article/552950

أمين رزق
أكد برنامج حساب المواطن أمس صرف البدل النقدي لمدة 6 أشهر بحد أقصى للموقوفة حساباتهم البنكية لأي سبب، في حال تم تنشيط الحساب. وأشار إلى إمكان تسجيل الأبناء فوق 24 عامًا كأفراد مستقلين، للحصول على البدل النقدي، وبدون رفع مستندات، مشددًا على أهمية الإفصاح عن جميع مصادر الدخل. وأكد البرنامج عبر موقعه الإلكتروني أن جميع أرقام «الآيبان» في المملكة لها هيكلة معينة تبدأ بـ sa وتتكون من 24 خانة ولا تتم بإدخال كلمة iban مشددًا على أهمية حذف أي فراغات في «الآيبان». ودعا البرنامج إلى ضرورة تنشيط الحساب البنكي حتى يكون جاهزًا لاستقبال البدل في 21 من الشهر الجاري.

البديوي لـ عكاظ : مصلحة المواطن وتشجيع الاستثمار مرتكز حل إشكالية المادة 77

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 29 ربيع أول 1439هـ - 17 ديسمبر 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1598510

حازم المطيري (الرياض)almoteri75
أكدت عضو الشورى عضو لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في المجلس الدكتورة سلطانة البديوي، حرص اللجنة على ملامسة كل القضايا الاجتماعية والأسرية والشبابية، وقالت: نعمل حاليا على حل إشكالية المادة 77 من نظام العمل، واضعين نصب أعيننا مصلحة المواطن، وتشجيع الاستثمار بالمملكة، إضافة إلى تبنينا توصية بتعيين المرأة في مناصب قيادية بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وكذلك نظام التأمين الصحي للأسر الضمانية، وإيجاد نظام يعنى بكبار السن، كما عملنا على توصية لفصل المؤسسات والجمعيات الخيرية عن وزارة العمل لتكون هيئات مستقلة.

وأضافت في تصريح إلى «عكاظ»: إن مجلس الشورى يضطلع بدور كبير لا يخفى على المطلعين على أعماله كجهة تنظيمية ورقابية على كل ما يصدر من الجهات التنفيذية من أنظمة ولوائح وتقارير واتفاقات ومعاهدات، إذ إن دوره هو الدراسة وتقديم التوصيات التي ترفع للجهات التنفيذية لاتخاذ القرار، وهذا الأمر ربما يخفى على الكثير ممن يلومون المجلس ويطالبونه بأشياء قد لا تندرج ضمن صلاحياته، ولا يدرك البعض أن السلطات المدرجة في نظام الحكم بالمملكة ثلاث هي: السلطة التنفيذية ويمثلها مجلس الوزراء، السلطة التنظيمية ويمثلها مجلس الشورى، والسلطة القضائية وتمثلها الجهات العدلية. وأكدت البديوي أن دور المجلس تكاملي مع هذه السلطات، ولا يتقاطع معها، فهو معين ومراقب ومستشار لها، ودائما يلعب دوراً متوازنا منسجما مع سياسات المملكة، ومصلحة المواطن، فالقضايا والمواضيع التي تطرح يراعى فيها مدى نفعها للمواطنين، خصوصا ما يتعلق بحق المواطن في السكن، وعودة القرض العقاري كسابق عهده، ورفع جودة الخدمات الصحية والوقوف في صف المعلم والعملية التعليمية، والمطالبة بحقوق المتقاعدين، وتوظيف خريجات كلية المجتمع والتربية القديمة، والتصويت على أنظمة مهمة لحفظ استقرار الوطن كمكافحة الإرهاب والفساد.

مناقشة تحديات تمكين المرأة

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 29 ربيع أول 1439هـ - 17 ديسمبر 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1598512

«عكاظ» (جدة) okaz_online@
تعقد اللجنة الاستشارية للمرأة بمنظمة التعاون الإسلامي، في إطار المؤتمر الوزاري حول دور المرأة في التنمية اجتماعها الثاني غدا (الإثنين) بمقر الأمانة العامة في جدة.
وسيتناول الاجتماع ضمن جدول أعماله عرضا عن تقرير تنفيذ توصيات الاجتماع الأول للجنة المنعقدة في 18 مايو بإسطنبول في مجال متابعة تنفيذ قرارات المؤتمر الوزاري السادس للمرأة، والجهود التي يتعين أن تبذلها اللجنة الاستشارية للمرأة لمتابعة تنفيذ خطة منظمة التعاون الإسلامي من أجل النهوض بالمرأة (أوباو)، والتحديات التي تواجهها عملية تمكين المرأة في الدول الأعضاء خصوصا الأوضاع الصعبة التي تمر بها المرأة في مناطق النزاع وفي ظل الاحتلال.

العمالة المنزلية لا تخضع للضريبة المضافة

المصدر: جريدة الوطن الاحد 29 ربيع أول 1439هـ - 17 ديسمبر 2017م
http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=324084&CategoryID=2

الرياض: بندر التركي 16-12-2017 11:23 PM
أفصح مدير العمليات لضريبة القيمة المضافة في الهيئة العامة للزكاة والدخل، حمود الحربي لـ«الوطن»، عن أن القائمة النهائية من السلع والخدمات التي لا تخضع للضريبة المضافة تتضمن 21 سلعة وخدمة، بينها العمالة المنزلية.
مع اقتراب تطبيق ضريبة القيمة المضافة في الأول من يناير المقبل، أعلنت الهيئة العامة للزكاة والدخل عن القائمة النهائية من السلع والخدمات التي لن يتم تحصيل الضريبة عليها، وتتضمن 21 سلعة وخدمة، وفي مقدمتها خدمات النقل الدولي ما بين دول مجلس التعاون الخليجي، إضافة إلى النشاط الذي يمارسه الموظفون بقدر ما يكونون مرتبطين ارتباطا تعاقديا مع رب العمل، بمن فيها العمالة المنزلية. وأوضحت الهيئة أنه وفقا لأحكام اللائحة التنفيذية لنظام الضريبة فإن

القطاع العقاري بالمجمل يعد خاضعا للضريبة بنسبة 5%، ويستثنى من ذلك تأجير أو ترخيص العقار السكني، حيث تم إعفاؤه من الضريبة.

التصدير والنقل

قال مدير العمليات لضريبة القيمة المضافة في الهيئة العامة للزكاة والدخل، حمود الحربي لـ«الوطن»، إن تصدير السلع إلى خارج دول مجلس التعاون الخليجي، والخدمات الموردة لغير مقيمي دول الخليج لن تنطبق عليها الضريبة أيضا، بالإضافة إلى خدمات نقل الركاب والسلع من المملكة والخدمات ذات الصلة بالنقل. ومن ضمن الخدمات والسلع المعفاة وسائل النقل الدولي المؤهلة «مركبة، سفينة، طائرة» ذات مواصفات خاصة، وقطع الغيار والمواد القابلة للاستهلاك، وخدمات الصيانة والإصلاح الخاصة بوسائل النقل المؤهلة «بشروط خاصة»، علاوة على قائمة الأدوية والمعدات الطبية الصادرة من وزارة الصحة والهيئة العامة للغذاء والدواء.

القطاع العقاري

كانت الهيئة نظمت في مقرها بالرياض ورشة عمل عن ضريبة القيمة المضافة، للشركات العقارية العاملة في المملكة، في إطار ما تنفذه الهيئة من خطط وبرامج توعوية للمنشآت من مختلف القطاعات، وتسهيل امتثالها لمتطلبات الضريبة تمهيدا لتطبيقها. ويقصد بالعقار السكني مقرّ أو مكان إقامة مصمم لغرض السكن بشكل دائم وليس لأغراض النشاط التجاري، ويشمل ذلك العقار الثابت غير المنقول أو المُراد استعماله كمنزل، مثل البيوت والشقق والوحدات السكنية، والعقارات الأخرى المستخدمة كمساكن لطلاب المدارس والجامعات.

اللائحة التنفيذية

يشار إلى أن مواد وبنود اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة قد عالجت مختلف القطاعات والأنشطة التجارية المرتبطة بها، حيث أوضحت اللائحة الحالات الخاضعة للضريبة بنسبة 5%، والخاضعة للضريبة بنسبة صفر بالمئة، أو المعفاة، أو الواقعة خارج نطاق الضريبة، بحيث يحق للمنشآت التي تزاول نشاطا اقتصاديا خاضعا للضريبة استرداد مبلغ ضريبة القيمة المضافة الذي سددته على مدخلاتها الخاضعة للضريبة والمرتبطة فقط بالأنشطة الخاضعة للضريبة بنسبة 5% أو بنسبة صفر بالمئة، بينما لا يحق للمنشآت التي تزاول نشاطا اقتصاديا معفيا استرداد مبلغ الضريبة الذي سددته على مدخلاتها الخاضعة للضريبة.

وكانت الهيئة دعت المنشآت التي تتخطى إيراداتها السنوية 1,000,000 ريال إلى التسجيل في الضريبة قبل 20 ديسمبر 2017، تجنبا لتعرضها لغرامات مالية، وإيقاف العديد من الخدمات الحكومية.

بيع العقار

قال الحربي، أما بيع العقار السكني الدائم الشخصي والمستخدم من قبل المالك أو من قبل شخص له قرابة وثيقة به مثل الابن، والأخ، والزوج، والصهر، فيعد خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة، كون البيع في هذه الحالة لا يُعد من قبيل ممارسة النشاط الاقتصادي المنصوص عليه في اللائحة التنفيذية. وكذلك الرعاية الصحية في المراكز الصحية العامة، والخدمات العامة التي تقدمها الجهات الحكومية وليست بغرض ممارسة النشاط الاقتصادي، مثل تجديد جوازات السفر، ورخصة قيادة السيارات، وغيرها.

الاستثمار بالذهب

يعد النشاط الذي يمارسه الموظفون بقدر ما يكونون مرتبطين ارتباطا تعاقديا مع رب العمل «مرتبات الموظفين التابعين لرب العمل»، من الخدمات التي لن يتم تحصيل ضريبة عليها، وأيضا التوريدات التي تتم بين أعضاء المجموعة الضريبية الواحدة، وتوريدات استثمارات الذهب والبلاتين والفضة، إذا كان مستوى نقائها لا يقل عن 99% وقابلا للتداول في سوق السبائك العالمية.

الحسابات الجارية

أوضح الحربي أن المنتجات المالية القائمة على هوامش الربح، وتشغيل الحسابات الجارية والإيداع والتوفير، بالإضافة إلى خدمات التأمين وإعادة التأمين على الحياة، تعد من السلع والخدمات المعفاة من الضريبة، وكذلك الفائدة أو رسوم الإقراض المحملة بهامش ربح ضمني عن أي شكل من أشكال الإقراض، بما في ذلك التمويل التأجيري.

وتعتبر الفائدة أو رسوم الإقراض المحملة بهامش ربح ضمني عن التمويل، بما في ذلك التمويل التأجيري، وإصدار أو نقل سندات الدين والأوراق المالية، وتأجير العقار السكني من ضمن المنتجات المعفاة، علاوة على التوريدات التي تتم من قبل شخص غير خاضع للضريبة، وفقا للحربي.

حق التنازل

أما بالنسبة للخدمات المرتبطة بالعقارات فأكدت الهيئة أنها خاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية 5 %، وتشمل تلك الخدمات على سبيل المثال، منح أي حق في العقار أو التنازل عنه أو تركه، وأي حق تعاقدي يمكن ممارسته على العقار مثل تأجير واستئجار غرف الفنادق أو الأجنحة المفروشة المخدومة، إضافة إلى أعمال التشييد أو الهدم أو التحويل أو التوسعة أو الصيانة للعقارات، والخدمات التي يوردها وكلاء العقارات ومنظمو المزادات والمعماريون وفنيو المساحة والمهندسون وغيرهم ممن يقومون بأعمال تتعلق بالعقارات.

"أبا الخيل": بلا استثناء بالإضافة إلى تحسين وتطوير سوق العمل

"هدف": برامجنا موجهة لدعم جميع المنشآت لرفع معدلات التوطين

المصدر: جريدة سبق الاحد 29 ربيع أول 1439هـ - 17 ديسمبر 2017م
https://sabq.org/sk8qbf

وكالة الأنباء السعودية (واس - (الرياض
كشفت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية وصندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) عن مجموعة من المبادرات؛ لرفع نسب التوطين، بالإضافة إلى تحسين وتطوير سوق العمل، وتمكين السعوديين والسعوديات ورفع مستوى مشاركتهم في بيئات عمل مناسبة ولائقة ومستقرة، حيث تشمل على: "برنامج دعم نمو التوطين بالمنشآت"، وبرنامج دعم نقل المرأة العاملة "وصول"، وبرنامج دعم ضيافات الأطفال "قرة"، وبرنامج دعم العمل الحر، وبرنامج دعم العمل الجزئي.
وأوضح المتحدث الرسمي لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية وصندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) خالد أبا الخيل، أن الصندوق يعمل على دعم منشآت القطاع الخاص في مختلف المناطق من خلال مجموعة من حزم البرامج والمبادرات التي أطلقها لدعم توطين فرص العمل لدى المنشآت، بغض النظر عن نطاق المنشأة في برنامج "نطاقات."
وأكد المتحدث الرسمي، أن برامج "هدف" موجهة لجميع المنشآت بلا استثناء؛ سعياً إلى دعم التوطين وزيادة معدلات الكوادر البشرية الوطنية في سوق العمل.

الحادث أثار استياءً بمواقع التواصل ومطالبات بالقبض عليه وإنزال العقوبة الرادعة بحقه

مقطع استفز المتابعين .. سائق يربط كلباً بمؤخرة مركبته ويسحله ويعذبه حتى الموت

المصدر: جريدة سبق الاحد 29 ربيع أول 1439هـ - 17 ديسمبر 2017م

https://sabq.org/Z4QCM9

هادي العصيمي - مكة المكرمة 1 7867,671
أثار مقطع فيديو تناقل عبر منصات مواقع التواصل الاجتماعي لسائق يقود مركبة من نوع جيب ربع يقوم بتعذيب كلب وسحله دون توقف حتى مات وذلك بعد ربطه في مؤخرة سيارته وهو يقود المركبة بسرعة عالية؛ الأمر الذي أثار غضب واستياء المتابعين من رواد مواقع التواصل الاجتماعي، ومطالبات بالقبض على السائق ومحاكمته ليكون عبرة فيما صنع.
وعلى الرغم من استمرار مسلسل تعذيب الحيوانات ومناشدات المختصين والمواطنين من ناحية وتوعد المسؤولين مرتكبي تلك الجرائم الشنيعة ضد الحيوانات بإنزال عقوبات رادعة من ناحية أخرى، إلا أنها تتكرر بصورة مستمرة، تستفز مشاعر المتابعين.
هذه الحادثة أعادت للأذهان حكمًا قضائيًا أصدرته المحكمة الجزائية في جدة في 15 من شهر المحرم من العام الحالي، يقضي بمعاقبة الشاب الذي ظهر في مقاطع فيديو يقتل القطط في جدة، بالسجن لمدة سنة وتغريمه مبلغ عشرين ألف ريال، مع مصادرة الوسائل المستخدمة في القضية، لأن ما قام به ينافي تعاليم وقيم الدين الحنيف من الرفق بالحيوان ومخالفته نظام جرائم المعلوماتية.

تتضاعف الرسوم سنوياً حتى تصل إلى 800 ريال شهرياً في 2020

بعد أسبوعين .. العمالة الوافدة تدفع 400 ريال شهرياً

المصدر: جريدة سبق الاحد 29 ربيع أول 1439هـ - 17 ديسمبر 2017م
https://sabq.org/HjLFxy

خالد علي - الرياض
يدخل قرار تطبيق المقابل المالي على العمالة الوافدة العمالة في القطاع الخاص بعد أسبوعين والذي يندرج ضمن ميزانية عام 2018.
وكشفت وزارة المالية على حسابها الرسمي في " تويتر" أن المقابل المالي على العمالة الوافدة سيدخل حيز التنفيذ مع مطلع عام 2018 ، حيث يدفع من قِبل القطاع الخاص لغرض إحلال العمالة الوافدة بالكوادر الوطنية، ويتراوح المقابل المالي ما بين 400 - 300 ريال في العام المقبل على أن يتضاعف في الأعوام التي تليها.
ووفقًا للقرار سيتم تطبيق رسوم على الأعداد الفائضة عن أعداد العمالة السعودية في كل قطاع بواقع 400 ريال شهريًا عن كل عامل وافد، فيما ستدفع العمالة الأقل من أعداد العمالة السعودية 300 ريال شهريًا.
وفي 2019، سيتم زيادة المقابل المالي للعمالة الوافدة في القطاعات ذات الأعداد الأقل من السعوديين إلى 600 ريال شهريًا، وفي القطاعات ذات الأعداد الأعلى من السعوديين إلى 500 ريال شهريًا.
وفي عام 2020، سيتم تحصيل 800 ريال على الأعداد الفائضة من العمالة الوافدة عن أعداد العمالة السعودية، فيما سيكون المقابل 700 ريال، على العمالة الأقل من أعداد العمالة السعودية.

العدل أساس الحياة

المصدر: جريدة الوطن 29 ربيع أول 1439هـ - 17 ديسمبر 2017م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=35964

هالة القحطاني

نظام إيقاف خدمات ضحايا وزارة العمل، غير عادل، ونطمح أن يجد وزير العدل، حلا سريعا لإنقاذ هذه الشريحة من الظلم الواقع عليهم، بعد أن فقدوا وظائفهم.

العدل أساس كل شيء في الحياة، ومثل ما اعتدنا أن ننقد ونتناول في طرحنا، معاناة أفراد المجتمع وكل ما يمس احتياجاته الأساسية من الداخل. علينا أيضا أن نعترف، بأن هذا النقد المستمر الذي بدأ منذ سنوات، لم يضع هدراً، بل أخذ يحقق ثماره تدريجيا ويوما بعد يوم. ومثلما عبرنا عن استيائنا وغضبنا، ضد خدمات وأداء عدد من الوزارات. اليوم نثمن التغيير حتى لو كان طفيفاً، وأصبح واجبا علينا، الإشادة بزوايا التحسين والتطوير المختلفة، التي طرأت على عدد من الخدمات والوزارات أيضا .

اليوم سأبدأ بوزارة العدل، إذ لدي قناعة شخصية، مبنية على أن أداء وزارة العدل يأتي، على هرم الوزارات الأخرى، فإذا تحسن وتطور، وأصبحت أنظمته أكثر إحكاماً وإنصافاً، تحسن أداء الوزارات والقطاعات الأخرى، لأن العدل الوزارة الوحيدة التي من شأنها، أن تعيد إلى المواطنين حقوقهم وتنصفهم، فاليوم يستطيع أي فرد متضرر، أن يرفع قضية ضد أي وزارة أو مسؤول، لذلك أصبحت ثقة الناس بالوزارة، في ارتفاع مستمر، خاصة بعد إنصاف الفرد، أمام أجهزة حكومية كبيرة، وإنصاف نسبة كبيرة من النساء في قضايا الحضانة والنفقة .

والمراقب اليوم، لأداء وزارة العدل، ليس مثل مراقب الأمس، الذي كان يبني معلوماته، على أساس تكهنات ومعلومات منقولة فقط، دون أن يعلم مصدرها، أو يدرك معاييرها، أو المؤشرات التي تقيسها .

فمن يزور بوابة وزارة العدل اليوم، سيجد أنها أتاحت الكثير من المعلومات، وسهلت الوصول إليها بكل شفافية. فبعد أن وضعت مؤشرات عدلية، تشتمل على بيانات وإحصاءات، تعكس واقع العمل في المحاكم وكتابات العدل، حرصت على متابعة تلك المؤشرات، وربطها بشكل إلكتروني دقيق، لمتابعة تقييم أداء وأعمال الوزارة. كما وسّعت أيضاً من نطاق الخدمات الإلكترونية وأتاحتها للجميع. حيث وفرت أكثر من 20 خدمة إلكترونية على موقع الوزارة، وأتاحت للمهتمين والباحثين، الاطلاع بكل شفافية على 95 مؤشرا رئيسيا إلكترونيا، وأكثر من 475 مؤشرا فرعيا ناتجا من تلك المؤشرات الرئيسية .

فعلى سبيل المثال، تستطيع اليوم قراءة التقرير الشهري للوزارة، ومعرفة أن عدد صكوك الطلاق في المملكة وصل إلى 5,337 صكا، مقابل 10,305 لعقود النكاح، والتي صدر أكثر من نصفها من منطقتي مكة والرياض في شهر صفر .

ومن الأمور اللافتة للنظر في التقرير الشهري أيضاً، أن طلبات التنفيذ الواردة لمحاكم التنفيذ، لنفس الشهر «صفر»، بلغت 97,32% من المطالبات المالية، مقابل 2,68 % من طلبات التنفيذ، لحقوق أخرى مثل (الحضانة والنفقة والزيارة). وتستطيع معرفة أن غالبية تلك الطلبات، صدرت من محاكم الشرقية، ومكة والرياض، التي تصدرت المجموع العام لبقية مناطق المملكة. وهذه الشفافية من تطوير وتوثيق لإجراءات العمل، لا تكشف للمواطن فقط حجم الأعمال التي تقوم بها وزارة العدل، بل توثق المجهودات التي يقوم بها منسوبو الوزارة حاليا، مقارنة بأدائهم في الأعوام الماضية .

وعند المطالبات المالية، دعونا نتوقف عند نقطة مهمة، بحاجة إلى تصنيف وتدقيق أكبر من وزارة العدل. فمن المفترض أن يكون هناك تفريق بين مطالبات الأفراد ضد الشركات، والبنوك ضد الأفراد، والأفراد ضد الأفراد وهكذا. والأهم أن يستمر النظام بفلترة أنواع قضايا المطالبات المالية، للوصول إلى مزيد من الدقة، فما يهم الكثير أن نفصل بين قضايا مطالبة البنوك للعسكريين، بسبب غيابهم الطويل، والمتعطلين عن العمل بسبب انقطاع راتبهم الشهري. ونحن نعرف جيدا أن البنوك بالذات، من أكثر القطاعات المستفيدة داخل المملكة، وأرباحهم السنوية تشهد بذلك. لذا لابد أن تجد وزارة العدل، حلا عادلا ومنصفا، لمن تكشف بياناته للمحكمة، بأنه معسر ولا يملك في رصيده قرشاً للتسديد، إذ أصبح ضروريا أن تفرق العدل في نظام الإيقاف، بين المعسر المعدم، والهارب من تسديد مستحقات الآخرين .

فهناك حالات متعددة، وقعت لعسكريين، مرابطين على الجبهة، لم تخجل البنوك من رفع قضايا عليهم، ولم تنتظر حتى عودتهم من جبهات القتال. وهناك حالات أخرى، تم إثباتها لدى البنوك، بأنهم فُصلوا من أعمالهم، بسبب ضعف أداء وزارة أخرى مثل وزارة العمل، التي سهلت فصل آلاف الموظفين تحت بنود كارثية مثل (77، 75) وحولتهم إلى عاطلين. ومع ذلك لا وجود للإنسانية في الأنظمة البنكية، التي تستطيع أن تُحدِثها مؤسسة النقد، تبعاً لما يحدث من تغييرات اجتماعية، ولكنها لا تريد أن تفعل، ولم تطلب منهم أي جهة وضع تلك المتغيرات في الاعتبار. ونحن بلد معروف بأن أحد أهم أساساته التكافل الاجتماعي. نظام إيقاف خدمات ضحايا وزارة العمل، غير عادل، ونطمح أن يجد وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء، حلاً سريعا لإنقاذ هذه الشريحة من الظلم الواقع عليهم، بعد أن فقدوا وظائفهم، وراتبهم الشهري. فإيقاف الخدمات بالنسبة لهم، قطع لجميع سبل الحياة، فلا يوجد أي حل متاح أمامهم سوى الدخول إلى السجن، للحصول على صك إعسار. ودخول السجن من أجل إصدار صك إعسار، أمر غير منصف، لأن بعض المعسرين حقاً، لا يملكون من متاع الدنيا شيئا.

اليوم

دور المنشآت الصغيرة في الاقتصاد الوطني

المصدر: جريدة اليوم 29 ربيع أول 1439هـ - 27 ديسمبر 2017م
http://www.alyaum.com/article/4219663

عبدالرحمن العومي

كشف وزير التجارة والاستثمار الدكتور ماجد القصبي في تصريح له يوم الخميس الماضي بمجلس الغرف السعودية أن الدولة خصصت مبلغ 72 مليار ريال سعودي، تشمل دعم قطاع الإسكان وقطاع المنشآت الصغيرة.

يأتي هذا الدعم للمنشآت الصغيرة لأهميتها في دعم اقتصاد أي بلد، حيث بينت الإحصائيات أن المنشآت الصغيرة والمتوسطة في السعودية لا تتعدى نسبة مساهمتها في الناتج المحلي أكثر من 20%، بينما تبلغ نسبة مساهمة هذه المنشآت الصغيرة في الاقتصاديات المتقدمة أكثر من 70%، بل إنه في بعض اقتصاديات دول كبرى مثل إيطاليا على سبيل المثال تتعدى هذه النسبة حيث تساهم هذه المنشآت في توظيف ما يقارب 60% من القوى العاملة، كما تساهم بحوالي 50% من مجموع الصادرات الإيطالية للعالم.

أما في اليابان فتعتبر المنشآت الصغيرة لها اليد الطولى والدور الريادي في الابتكار وخلق صناعات جديدة، كما تساهم هذه المؤسسات الصغيرة في دعم وتغذية الشركات الدولية الكبرى. فمصانع السيارات في اليابان تعتمد من 40% إلى 60% على المنشآت الصغيرة التي تغذي شركات صناعة السيارات العملاقة مثل ميتسوبيشي ونيسان، وهذا يدل على أن الشركات الكبرى لا تستغني عن المنشآت الصغيرة التي تمدها بالموارد لإنتاج المنتج النهائي الذي يصل الى المستهلك حول العالم.

ولهذا يعتبر كثير من الاقتصاديين أن المنشآت الصغيرة هي حجر الأساس في تطور ونمو أي اقتصاد، كما أن نسبة الأيدي العاملة في المنشآت الصغيرة تكون عالية وهذا يخلق فرصا وظيفية لأي اقتصاد، كما أن التطور والابتكار غالبا ما يأتي من هذه المنشآت لسهولة اتخاذ القرارات وبعدها عن البيروقراطية والفساد كون غالبا هذه المنشآت تشغل وتدار من الملاك مباشرة، وعلى الرغم من الدور المهم لهذه المنشآت إلا انها تواجه تحديات كبيرة تعيق إنشاءها واستمرارها. ولهذا قامت كثير من الدول بوضع خطط وسياسات مستقلة لهذه الشركات لحمايتها وضمان استمراريتها.

كاريكاتير

الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاحد 29 ربيع أول 1439هـ - 17 ديسمبر 2017م

http://www.alhayat.com/Opinion/Maher-Ashor/26095902

المدينة

المصدر: جريدة المدينة الاحد 29 ربيع أول 1439هـ - 17 ديسمبر 2017م

http://www.al-madina.com/article/552896